ما كان فيهم ينزل عليه فيه وحي والله اعلم واما قوله تعالى في اسارى بدر ما كان لنبي ان
تكون له اسرى الآية فليس فيه الزام ذنب للنبي صلى الله عليه وسلم بل فيه بيان خصه
به وفضل على غيره من بني سائر الانبياء فكانه قال ما كان هذا لنبي غيرك كما قال عليه الصلاة
والسلام احلت لي الغنائم ولم تحل لنبي قبلي فان قلت فما تاويل ما روت عرض الدنيا الآية
قلت حمله على اثبة خطاب لمن اراد ذلك من اصحابه صلى الله عليه وسلم وتخويف وتحذير
لهم الدنيا وحبه والاستكثار منها لا النبي صلى الله عليه وسلم ولا لوجوه اصحابه
قان قلت فما معنى لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم قلت
روي عن الضحاك انها نزلت حين انهزم المشركون يوم بدر واشتغل الناس بجمع
القتال بالسلب وجمع الغنائم حتى ان عمر رضي الله عنه خشي ان يعطف عليه العدو
ولم يكن نزل عليه صلى الله عليه وسلم قبل ذلك حل الغنائم ولا بلغه لاصحابه عن ربه
والاباحة اثخنوا العدو والكفر اذا علمت هذا فاعلم ان المفسرين اختلفوا في معنى هذه
الآية فقيل معناها لولا انه سبق مني ان لا اعذب احدا الا بعد النهي لعذبتكم
بالاقدام على هذا الفعل من غير اذن شرعي وهذا ينفي ان يكون اسر الاسرى
معصية لما سرد قال لمعنى لولا انا بكم بالبراءات وهو الكتاب السابق فاستوجبتم به
الصفح لعوقبتم على الغنائم اي لولا ما كتبت موعدتي بالبراءات وكتبت ممن احلت لهم
الغنائم في عملها لعوقبتم كما عوقبت من قبلكم وقيل الكتاب هو اللوح المحفوظ اي
سبق اللوح المحفوظ اني لولا ما سبق اثباته في اللوح المحفوظ المطابق لعلم الله
تعالى ان الغنائم حلال لكم لعوقبتم وهذا كله ينفي الذنب والمعصية لان من افعل
ما اجاز له ربه تعالى فكيف ما عنتم حلالا طيبا قلت وفيه ان الاقدام
على فعل قبل معرفة حكم الله تعالى فيه من اجمة وغيرها ذنب ثم روي عن علي
رضي الله عنه انه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم
بدر فقال له خير اصحابك في الاساري ان شاؤا القتل وان شاؤا الفداء على ان
يقتل منهم في العام المقبل قالوا نصبر ونفتدي منهم فاستشهد منهم سبعون رجلا
يوم احد فهذا يدل على ان الاسارى اخذوا بالفداء وعلى هذا ينتفي اثم الاقدام دون اذن
فعلوا الاباحة لهم فيه غير انه عظم قدر اختيار اضعف الوجهين على
ما كان الاصلح لهم عند من الاثخان والقتل فعوتبوا على ذلك وبين لهم ضعف
وتصويب اختيار غيره وان كان الكل مما يجوز فيه غير عصاه ولا منه نبيه والى هذا نحى الطبري
فان قلت بعد هذا الكلام ما ورد انه عليه الصلاة والسلام حين نزول هذه الآية
قال لو نزل من السماء عذاب ما نجا منه الا عمر وهذا صريح في اثبات نوع من استوجبا
العذاب قلت ليس في هذا اثر من الاثخان الى تصويب رايه ورايي من اخذ
بما اخذه فانه كان اجارت اشار الى اعزاز الدين واظهار شوكة المسلمين واهلاك

الاسر



وسن الضلالات المشركين فلعلي لو استوجبت هذه القضية عذابا ما نجا منه اولا
الاعمر وشكات معه على رايه وانما خصت عمر لانه اول من اخبر بقتلهم ولكن الله
لم يؤكد عليهم في ذلك عذابا بالجملة ليدل فيما سبق على ان الواردي انكر ثبوت الخبر بذلك
اذ ثبت الممتنع قلت ان النبي صلى الله عليه وسلم حكم بما لا نص فيه ولا دليل من نص
ولا جعل الامر اليه فيه وقد نزهه الله عن ذلك وانما فعله عن تاويل وبصيرة وقد
تقدم فنذكر هنا الوقعة بحذافيرها في سيرة عبد الله بن جحش الى قتل
فيها ابن الحضرمي بالحكم بن كيسان وما جرى عاتبه الله ذلك عليهم ولكن الله
تعالى اراد ان يمنّ عليهم لعظم امر بدر وكثرة اشراطها باظهار نوعه واعزاز كلمته فوقع
بالكتبة في اللوح المحفوظ سبق حلل ذلك لهم لا على وجه عتاب وانكار ولا مواخذة وتثريب
ولم تزل تعالى يعيس وتولى الآيات فليس فيه تصريح باثبات ذنب له عليه
الصلاة والسلام بل اعلام الله ان ذلك الفعل له من لا يترك وانه كان الصواب
والاولى لو كشف لكن حال الرطيب الاعمى والكافر الذي كنت مقبلا على تحديثه تاليفا
له ورعاية الى الاسلام من صناديد قريش وعظمائهم كرهت قطع ابن ام مكتوم
الاعمى تحديثك ذلك الكافر بتكريهه عليك ما عوتك عليه ما عاتبك الله تعالى
ولا خترت الاقبال على الاعمى فظهرت هذا ان فعله صلى الله عليه وسلم ذلك
وتصديه لذلك الكافر كان طاعة لله وتبليغا عنه واستدلالا له كما شرعه الله
تعالى لا معصية ومخالفة له وان ما قصه الله عليه من ذلك انما هو اعلام عالم الرطيب
والواقع وتوهين لامر الكافر عنده وارشاد الى الاعراض عنه حيث قال وما عليك
ان لا يزكى فان قلت فقد روى انه صلى الله عليه وسلم كان يكرم ابن ام مكتوم
ويقول اذا راه مرحبا بمن عاتبني فيه ربي قلت ان عدت جواز اطلاق العتب
وفعله صلى الله عليه وسلم فلا اشكال وان عدت منع ذلك فلا نسلم صحة ذلك
المروي سلمناها لكنه تجوز فاطلق لفظ العتاب على ما يشبهه وزوده وطرافته
على ان ابا قام جعل ضمير عبس وتولى للكافر الذي كان مع النبي صلى الله عليه وسلم
وعليه فلا يحتاج الآية الى الجواب عنها البتة وان قصة ادم عليه الصلاة والسلام المتقدمة
على كرامته عصى وغوى وازله الشيطان وخالف النهي عن الشجرة واعترف بظلمه
نفسه وعوتب فولا يقبل الرجم عن تلك الشجرة وفعلا ينزع اللباس والاخراج
من الجنة ثم تاب الله عليه واجتباه فترجح على ان المراد بالمعصية والغواية
والزلة ومخالفة النهي والتظلم للعقوبات اعني مجرد وقوع صورة المخالفة وتلك
المراشد سواء كان ذلك عمدا او نسيانا او تاويلا لا الشرعيات فانه كان قبل البعثة
بدليل اجتباء ربه قاب عليه وهدى اذ لا اجتباء هذا حقيقة للنبوة لكن لم
يكن له في الجنة امة يرسل اليها ولا رسالة الى الواحد كموسى غير محمد وانه كان عبد